بسم الله الرحمن الرحيم

افتتاحية

فتحت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بدولة الكويت آفاقًا جديدة رحبة للباحثين في الفقه الإسلامي ؛ وذلك بتناولها في ندواتها المباركة أهم قضايا العصر ومستجداته من منظوري الفقه والعلم ، وهي بذلك تفيد أهليهما ـ كما أرى ـ فيما يلي :

(١) تأخذ بأيدي الفقهاء للتعرف على المستحدثات التي أفرزتها التقنية العلمية ، فيتطور أسلوب خطابهم ، وتصحح قاعدة فكرهم عن الأشياء ، وتستنير ثوابتهم الذهنية عن الواقع الذي يسقطون عليه الحكم الشرعي .

(٢) تساعد أصحاب العلوم الحياتية المجردة ـ وبخاصة في المجالات الطبية الأساسية والمساندة ـ في التعرف على الضوابط الشرعية الإسلامية التي اصطفاها الله تعالى وارتضاها للبشرية دينًا ومنهاجًا ، زينه بصفتي الكمال والتمام ، فقال سبحانه : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ﴾ (المائدة:٣).

وقد كانت قضية المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية عن المسنين في ندوتها التاريخية بالتعاون مع منظمات أخرى في الفترة من ٩-١٢ رجب ١٤٢٠هـ الموافقة ١٨-٢١ أكتوبر ١٩٩٩م بدولة الكويت ، من أهم وأخطر القضايا التي طرأت على البشرية منذ فجر التاريخ ، حيث أبرزت لنا ظلم الأقوياء ونكران الأصحاء في ظل الفكر العلماني ، عندما أخافوا المجتمع من تزايد عدد المسنين وكثرة احتياجاتهم المالية والنفسية ، مع ندرة أو انعدام إنتاجهم فطالبوا بإيقاف علاجهم الباهظ التكاليف لعدم جدواه ، وفي حال الداء العضال يفضلون المسارعة إلى موتهم بيد الطبيب ؛ تخليصًا لهم من الألم فيما أسموه : قتل الرحمة . ومن هذا الباب فإنهم يفضلون للمسنين اختيار الموت بأيديهم (الانتحار) قبل وصولهم لتلك

الحال المرضية أو إحساسهم بأنهم أصبحوا غير مرغوب في وجودهم ، وأطلقوا على ذلك تلطفًا : الحق في إنهاء الحياة .

وقد أحسنت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية عندما اختارت عنوان ندوتها **حقوق المسنين من منظور إسلامي** ؛ لتستفتح على الفقهاء أوجه تناول القضية ، وليعلم القاصي والداني أن شريعة الإسلام هي شريعة التراحم والتكافل لا تسمح بالفتنة أو الوقيعة بين نسيج مجتمعه الواحد كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَـٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ (الأنبياء:٩٢)، وأخرج الشيخان من حديث النعمان بن بشير ، أن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الحسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر »[1]. وفي رواية لمسلم : « المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر »[2]. وفي رواية له أيضًا : « المسلمون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله ، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله »[3].

وجزى الله المنظمة خيرًا عندما أدارت الندوة سالفة الذكر بحكمة واقتدار ، فعرض كل من الفقهاء الشرعيين والعلماء الحياتيين ما عندهم ، وكان المنتصر الحقيقي هو دين الله تعالى الخاتم ، والفائز الحقيقي هو الملتزم بالمنهج الرباني ، والمنتفع الحقيقي هو الذي يعيش في حِمَى الأخلاق والضوابط الإسلامية .

وحسب المنظمة فضلاً وذكرا أن أخذت باقتراح الدكتور عز الدين إبراهيم[4] الذي نادى في ورقة عمله القيمة بضرورة إصدار فقهي يتناول حقوق المسنين .

---

(١) صحيح البخاري (٥/٢٢٣٨) رقم (٥٦٦٥) ، صحيح مسلم (٤/١٩٩٩) رقم (٢٥٨٦)

(٢) صحيح مسلم (٤ ٢٠٠٠) رقم (٢٥٨٦) .

(٣) صحيح مسلم (٤ ٢٠٠٠) رقم (٢٥٨٦) .

(٤) المستشار الثقافي بديوان سمو رئيس دولة الإمارات ، ومدير جامعة الإمارات سابقًا ، وقدم ورقة عمل قيّمة إلى الندوة بعنوان : « السنوات المتأخرة من العمر في ضوء الهدي الإسلامي ومعطيات الدراسات العلمية الحديثة » ، وقد وافته المنية يوم السبت ٣٠ يناير ٢٠١٠ م ، فرحمه الله تعالى وأسكنه مع النبيين و الصديقين والشهداء والصالحين ، وألحقنا به في عليين .

ومن جانبي فقد استفدت أيما استفادة ، وتفاعلت مع كل البحوث والمناقشات في تلك الندوة ، حتى شرح الله صدري لتناول « قضايا وأحكام المسنين المعاصرة » في كتاب أحتسبه عند الله تعالى ، أبين فيه تأصيل قضايا المسنين في الفكر الإنساني والشرع السماوي ، كما أجمع فيه شتات أحكام الكبار الشرعية من أبواب ومسائل الفقه المتعددة ، والجامعة لأحكام العبادات في الطهارة والصلاة والصيام والزكاة والحج والكفارات وخصال الفطرة ، وأحكام المعاملات المالية المتنوعة في المعاوضات والتبرعات والوصايا ، وأحكام الأسرة من زواج وطلاق وإيلاء ، وأحكام الجريمة فيما يوجب حدًا أو قصاصًا أو تعزيرًا ، وأحكام الجهاد فيما يختص بقتال الأعداء من المسنين وقتلهم ، وما يتعلق به من إجراء أحكام الجزية عليهم وغير ذلك من مسائل تكليفية .

ولا أظن هذا العمل مسبوقًا من الناحيتين الشرعية والوضعية حيث « يعتبر علم دراسة الشيخوخة أو علم حياة المسنين من الفروع الحديثة نسبيًا في جملة العلوم التي تدرس حياة الإنسان العضوية والنفسية والاجتماعية ، حيث ظهر هذا العلم في النصف الثاني من القرن العشرين »[1] ، ولعل تأخير هذا العلم يرجع إلى مماطلة الإنسان في الاعتراف بضعفه بعد قوة ، كما يرجع إلى تعلق الإنسان بالحياة وأمله في الخلود ، كما ورد في الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « قلب الشيخ شاب على حب اثنتين : حب العيش والمال »[2] . وفي رواية : « طول الحياة وحب المال »[3] . وأخرج الشيخان عن أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ قال : « يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان : الحرص على العمر ، والحرص على المال »[4] . ومن هذا الأمل الخادع استطاع الشيطان أن يوقع الفتنة بآدم ـ عليه

---

(١) الآثار النفسية والاجتماعية لزيادة عدد المسنين على المجتمع للدكتور مأمون مبيض ـ بحث مقدم لندوة حقوق المسنين ، ترتيب المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (ص ٦) .

(٢) صحيح مسلم (٢/٧٢٤) رقم (١٠٤٦) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٧٢٤) رقم (١٠٤٦) .

(٤) صحيح البخاري (٥/٢٣٦٠) رقم (٦٠٥٨) ، صحيح مسلم (٢/٧٢٤) رقم (١٠٤٧) .

السلام ـ ليتحلل من التزامه بأمر ربه كما قال تعالى : ﴿ فوسوس إليه الشيطن قال يـادم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى ۞ فأكلا منها فبدت لهما سوءتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى ءادم ربه فغوى ﴾ (طه: ١٢٠، ١٢١).

وفي هذا الوقت الذي تأخر فيه علم دراسة الشيخوخة وما يلزمها نجد على النقيض تمامًا تقدم علم دراسة الطفولة واحتياجاتها ، وفي الناحية الشرعية حسبنا كتاب « جامع أحكام الصغار للإمام محمد بن محمود بن الحسين بن أحمد الأسروشني الحنفي المتوفى سنة (٦٣٢هـ) ، والمنشور في عدة طبعات ، والذي جمع فيه أحكام غير البالغين بترتيب أبواب الفقه بادئًا بالعبادات ثم المعاملات في جزءين ، وإن اقتصر على ذكر مذهب الحنفية إلا في قليل من المسائل التي تعرض فيها للمذهبين المالكي والشافعي ، وكان عازمًا على شرحه في مؤلف خاص ، فقال في آخر مقدمة كتابه المذكور : وأسأل الله التوفيق لأن أشرحها وأفصِّل كل نوع منها تفصيلاً[1] .

كما وجدت تقدم علم دراسة المرضى واحتياجاتهم ، وفي الناحية الشرعية حسبنا كتاب « أحكام المرضى » للشيخ أحمد بن إبراهيم بن خليل بن تاج الدين الحنفي (١٠٠٧-١٠٦٠هـ) والمطبوع محققًا عن طريق وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية ـ إدارة البحوث والموسوعات الإسلامية (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)[2] .

هذا ، وقد قدمت للكتابة في أحكام المسنين قسمًا تناولت فيه الاتجاهين : المادي والشرعي في « تأصيل قضية المسنين في هذا العصر » وأوضحت براعة الشريعة الإسلامية في اقتلاع جذور ما يسمى بمشكلة المسنين في المجتمع

---

١ جامع أحكام الصغار ـ دار الفضيلة للنشر والتوزيع ـ تحقيق دكتور أبي مصعب البدري ومحمود عبد الرحمن عبد المنعم (٢٢/١) .

٢ وفي الكتب الحديثة . أحكام المريض في الفقه الإسلامي - العبادات والأحوال الشخصية لأبي بكر إسماعيل محمد ميقا ـ الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م ـ رسالة ماجستير ـ وهذا العنوان ظاهر في عدم تناول مسائل المعاملات والجنايات و لشهادات وغير ذلك .

العلماني ، وأن الزعم بوجود تلك المشكلة في المجتمع المسلم زعم في خيال لا أساس له .ذلك أن مشكلة المسنين لم ولن تظهر في المجتمعات التي التزمت بمنهج الإسلام لتدرجه في تأصيل وحدة نسيجها بمراحل ثلاث :

المرحلة الأولى : الإنتاجية الممتدة أو الاستغناء الذاتي :

وتعني : عدم تحديد سن للتقاعد عن الإنتاج ، فالمسلم في الدنيا مكلف بالعمل حتى آخر نفس في حياته ، ولكنه يختار العمل المناسب لظروفه ، وهو بذلك يدخر من ماله لخدمة نفسه عند الكبر .

المرحلة الثانية : تدوير الولاية أو الاستغناء بالإنجاب والانتماء إلى الأسرة :

وتعني : إنفاق الأبناء القادرين على الآباء ، ذلك أنه لما تم تكليف الآباء القادرين بالإنفاق على الأبناء المعوزين وبتربيتهم فيما يسمى : حضانة ، تم تكليف الأبناء القادرين بالإنفاق على الآباء المعوزين وبصلتهم فيما يسمى : برًّا . والإسلام بذلك يجعل من الأبناء عونًا للآباء عند الكبر ، بعد أن جعل لهم في المرحلة الأولى من أنفسهم ذخرًا .

المرحلة الثالثة : اصطفاء فئة الأولى بالرعاية ، أو الاستغناء بقيم المجتمع ونبله:

وتعني : حظوة المسنين باهتمام ورعاية المجتمع ، وذلك بعد المرحلتين السابقتين ، فما من مجتمع إلا وله محظوظون يشملهم بدعمه الروحي ويشعر تجاههم بحنين ، حتى ربما سمح لهم بما لا يسمح لغيرهم ، وفي الإسلام نجد أهل الحظوة هم أهل الضعف والشيب ، حتى جعل من أسباب النصر رعاية الضعفاء كما جاء في الحديث الذي أخرجه ابن حبان والترمذي من حديث أبي الدرداء ، أن رسول الله ﷺ قال : « ابغوا لي ضعفاءكم فإنما تُرزقون وتُنصرون بضعفائكم »[1].

---

(١) صحيح ابن حبان (١١/٨٥) رقم (٤٧٦٧) ، سنن الترمذي (٤/٢٠٦) رقم (١٧٠٢) ، وأخرجه البخاري عن مصعب بن سعد قال : رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه فقال ﷺ : « هل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم ». صحيح البخاري (٣/١٠٦١) رقم (٢٧٣٩).

بل جعل الإسلام تلك الرعاية سببًا في دفع البلاء والنقم ، فقد أخرج أبويعلى والطبراني والبزار وابن عدي والبيهقي وضعفه من حديث أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «لولا شيوخ ركع وشباب خشع وأطفال رضع وبهائم رتع لصُبَّ عليكم العذاب صبًّا»[1] .

ولإثبات هذه المرحلة الثالثة كان من المناسب أن أتكلم عن أحكام المسنين الشرعية في العبادات والمعاملات والأسرة والجنايات والجهاد ، ثم تظهر خاتمة البحث مدى حظوة المسنين في المجتمع المسلم .

وقد التزمت في ذلك المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنتاجي ، وقصرت الحديث على معالجة المسائل المتعلقة بالمسنين بحكم الشيخوخة أو الكبر لا بحكم المرض ، أما عارض المرض - عافاني الله وإياك - فيعم الصغير والكبير ، ومن ثَمّ كانت أحكامه غير مختصة بالفتره العمرية التي يعالجها بحثنا ، وإن كان يشملها في الجملة عند طروئه .

هذا ، وقد قسمت البحث إلى افتتاحية هي مقدمة وقسمين كبيرين وخاتمة .

أما المقدمة فعرضت فيها أهميه الموضوع ، وسبب اختياره ، والدراسات السابقة ، ومنهج البحث وخطته .

وأما القسم الأول فقد تحدثت فيه عن المسنين وقضيتهم في هذا العصر ، وقسمته إلى فصلين :

الفصل الأول : تناولت فيه تعريف المسنين ومن في حكمهم ، والمصطلحات ذات الصلة .

والفصل الثاني : تكلمت فيه عن تأصيل قضية المسنين في نسيج المجتمع في الفكرين المادي والإسلامي .

---

(١) مسند أبي يعلى (١١/٢٨٧) رقم (٦٤٠٢) ، المعجم الأوسط (٧/١٣٤ ، ١٣٥) رقم (٧٠٨٥) مسند البزار (١٤ ٣٩٩) رقم (٨١٤٦) ، الكامل (١/٢٤٣) ، السنن الكبرى (٣/٣٤٥) .

وأما القسم الثاني : فقد بينت فيه أحكام أفعال وتصرفات المسنين في العبادات والمعاملات ، وغيرهما ، وقسمته إلى تسعة فصول على النحو الآتي :

الفصل الأول : خصصته لبيان أحكام الطهارة بحق المسنين .

الفصل الثاني : خصصته لبيان أحكام الصلاة بحق المسنين .

الفصل الثالث: خصصته لبيان أحكام الصوم بحق المسنين .

الفصل الرابع : خصصته لبيان أحكام الزكاة بحق المسنين .

الفصل الخامس : خصصته لبيان أحكام الحج بحق المسنين .

الفصل السادس : خصصته لبيان أحكام الأسرة بحق المسنين .

الفصل السابع : خصصته لبيان أحكام الجهاد وتوابعه بحق المسنين .

الفصل الثامن : خصصته لبيان أحكام العقود المالية والوصايا بحق المسنين.

الفصل التاسع : خصصته لبيان أحكام الجنايات والحدود بحق المسنين .

وأما الخاتمة فتتضمن أهم الأحكام التي كرمت بها الشريعة الإسلامية المسنين ، حتى يصح القول باصطفائها لهم من المحظوظين بفئة الأولى بالرعاية .

ولا يفوتني أن أسجل هنا عظيم الحمد وجميل الثناء لله سبحانه وتعالى على توفيقه ، وما منحني من بركة في الوقت ، وقوة في العزم ، وصبر في تحمل كبير المشقة وطول العناء مع جمع شتات مسائل المسنين في أكثر الأبواب الفقهية من المذاهب المشهورة ، حيث كنت أجد حكم المسألة في مذهب وأعكف الساعات الطوال للبحث عنها في المذاهب الأخرى ؛ لتوفية المقارنة حقها ، وللوفاء بحق المسنين ؛ احتسابًا لوجه الله تعالى . وكانت اختياراتي الفقهية في المسائل الخلافية ؛ لإعانة القارئ الكريم على تحصيل ما يمكن جمعه من رياض الفقه الواسعة دون أن يعني هذا الاختيار فساد ما يناظره من أقوال فقهية أخرى تروق لمن يختارها .

وبهذه النية التي تقربت بها إلى الله تعالى وجدتني سائحًا في رحلة ممتعة مليئة بالأنابيش الفقهية ، والنكات الفنية ، والرياضات الذهنية ، والبدائع المنطقية ،

واللطائف الفلسفية ، فواصلت ليلي بنهاري مشدودًا بهذا الفضل الرباني ، لم يكن يقطعه سوى سويعات غفوة ، وما أقوم به من حق الله في فرضه وورده .

وكانت طبعة هذا الكتاب الأولى قد صدرت سنة ٢٠٠٢م من مجلس النشر العلمي لجامعة الكويت بعنوان « قضية المسنين الكبار المعاصرة وأحكامهم الخاصة في الفقه الإسلامي » ، وكانت سببًا في فوز المؤلف بجائزة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية التى تقدمها مؤسسة الكويت للتقدم العلمى في عام ٢٠٠٥م ، وعندما طلب إليّ الحاج سلطان حسين صاحب مكتبة وهبة إعادة نشره في مصر بسبب زيادة الطلب عليه وحاجة المجتمع إلى التعرف على كنوز الشريعة الإسلامية في رعاية المسنين والإفادة منهم بتوسعة دائرة النشر عكفت على تحقيقه وتنقيحه بما أعاننى الله عليه من خدمة العلم وأمانة النقل ، وجعلت عنوانه « قضايا وأحكام المسنين المعاصر ـ دراسة فقهية مقارنة ».

والله تعالى أسأل دوام التوفيق والسداد والقبول لي ولجميع الباحثين والمهتمين بقضايا الأمة الإسلامية ، إنه نعم المولى ونعم النصير ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الأستاذ الدكتور

سعد الدين هلالي